

الشَّرْعُ واللُّغَةُ: أَحْمَدُ مُحَمَّدٌ شَاكِرٌ ← لَيْسَ فِي الْإِسْلَامِ شَيْءٌ يُسَمَّى رِجَالَ الدِّينِ، بَلْ كُلُّ مُسْلِمٍ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ رَجُلَ الدِّينِ وَالدُّنْيَا. كَانَ الْمُسْلِمُ إِذَا قَضَى الْقَاضِي بِأَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ عَلِمَ أَنَّ دِينَهُ يَأْمُرُهُ فِي دَخِيلَةٍ نَفْسِهِ أَنْ يَسْمَعَ وَيُطِيعَ، أَمَا الْقَوَانِينُ الْأَجْنِبِيَّةُ فَلَمْ يَحْتَرْمَهَا الْمُسْلِمُونَ فِي دِينِهِمْ ، فَلَمْ تَنْهَ فَاسِقًا، وَلَمْ تَزْجُرْ مُجْرِمًا، حَتَّى أَكْتَظَّتِ السَّجُونَ وَصَارَتْ مَدَارِسَ لِإِخْرَاجِ زُعَمَاءِ الْمُجْرِمِينَ، وَنَزَعَتْ مِنَ النَّاسِ الْغِيْرَةَ. إِنَّ بَعْضَ النَّظَرِيَّاتِ تُرْفَعُهُ عَنِ الْمُجْرِمِ فَتَلْتَمَسُ لَهُ الْمَعَاذِيرَ مِنْ ظُرُوفِهِ الْخَاصَةِ وَمِنْ تَرْبِيَّتِهِ، وَنَسِيَ قَاتِلُوهَا الْمَجْنِيَّ عَلَيْهِ لِيَرَوْا أَيَّ ذَنْبٍ اجْتَرَحَ ، حَتَّى يَكُونَ مُهَدَّدًا فِي سِرْبِهِ ، مُعْتَدِيٌّ عَلَيْهِ فِي مَأْمَنِهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُ • تَغْيِيرُ الرَّسْمِ الْعَرَبِيِّ بِدَعْوَى تَيْسِيرِهِ تَمْزِيْقٌ لِلْعَرَبِيَّةِ .

صفحة 100

نَحْوُ تَقْوِيمٍ جَدِيدٍ : طَالِبُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ← اخْتِيَارُ الْعَرَبِيَّةِ لِتَكُونَ لُغَةُ الْوَحْيِ ؛ تَشْرِيْفٌ لَهَا وَدَلِيْلٌ عَلَى تَفَوْقِهَا ، وَقَدْ وُجِدَ أَنَّ السَّرَّ فِي صِلَابَةِ الْعَرَبِيِّ، وَفَتْحِهِ لِلْبِلَادِ هُوَ تَحْفِيْظُهُ الْقُرْآنَ قَبْلَ الْخَامِسَةِ • إِنَّ فِي الْكَلَامِ دِلَالَاتٍ قَدْ نَفَقِدَهَا إِذَا مَا نُقِلَ الْكَلَامُ بِالْكِتَابَةِ ، كَتَعَابِيرِ الْوَجْهِ وَرَفَعِ الصَّوْتِ .. فَالْكَلامُ حَيٌّ خَصْبٌ ، فِي حِينِ أَنْ الْكِتَابَةُ حُرُوفٌ وَهَيَاكِلٌ ، بَيْنَمَا تَنْسِمُ الْكِتَابَةُ بِالثَبَاتِ ، فِي حِينِ تَتَغَيَّرُ لُغَةُ النَّاسِ الْمَنْطُوقَةَ • أَدَى تَدْوِينُ الْكَلِمَاتِ وَهِيَ خَالِيَةٌ مِنَ الْحَرَكَاتِ إِلَى عَدَمِ قِرَاءَةِ الْمَتْنِ قِرَاءَةً صَحِيْحَةً إِلَّا إِذَا كَانَ الْقَارِئُ مُلِمًّا فَكَلِمَةٌ كَتَبَتْ تَأْتِي الْحَرَكَاتُ لِتُحَدِّدَ كَوْنَهَا فِعْلًا مَعْلُومًا (كَتَبَ) ، أَوْ مَجْهُولًا (كُتِبَ) أَوْ جَمْعَ تَكْسِيرٍ (كُتِبَ) . لَكِنَّ الْقَارِئَ قَدْ يَعْتمِدُ عَلَى سِيْاقِ الْحَالِ لِتَحْدِيدِ الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ ، وَبَعْضُهُمْ لَا يَسْتخدِمُ الْحَرَكَاتِ إِلَّا لِإِزَالَةِ لُبْسٍ مُحْتَمَلٍ ، أَمَا كَلِمَاتٌ مِثْلُ : زَادَتْ وَاسْتَهَانَ ؛ فَلَا تَحْتَمِلُ حَرَكَاتٍ غَيْرَ حَرَكَاتِهَا. وَإِدْخَالُ الْحَرَكَاتِ إِلَى صُلْبِ الْكَلِمَةِ يَعْنِي زِيَادَةً فِي مِسَاحَتِهَا الْأَفْقِيَّةِ وَإِطَالَتِهَا • الْحَرْفُ إِذَا جَاءَتْ بَعْدَهُ أَلْفٌ فَلأَبْدَ أَنْ يَكُونَ مَفْتُوحًا نَحْوَ : مَالٌ ، فَلَا حَاجَةَ لِتَحْرِيكِ الْمِيمِ • نَسْمَعُ صَوْتَ الزَّايِ فِي كَلِمَةِ " قَصْدُهُ " وَمَرَدُّ ذَلِكَ إِلَى تَأْثِيرِ الْجَهْرِ فِي الدَّالِ الْمُجَاوِرَةِ لِلصَّادِ الْمَهْمُوسَةِ . وَنَجِدُ فِي الصَّادِ فِي

" صَانٌ " شَيْئًا مِنَ الْعُنَّةِ بِتَأْثِيرِ النُّونِ

وَلَا نَجِدُ تِلْكَ الْعُنَّةَ فِي " صَاحٌ "

(الْعُنَّةُ : صَوْتُ خَفِيفٌ يَخْرُجُ مِنْ


الْخَيْشُومِ ، وَالْخَيْشُومُ هُوَ الْفُتْحَةُ

الْمُتَصِلَةُ مِنْ أَعْلَى الْأَنْفِ إِلَى الْحَلْقِ) .

الْبَاءُ مَهْمُوسَةٌ فِي " ابْتِسَامٌ " وَالسِّينُ

مَجْهُورَةٌ فِي " أُسْدَلٌ " • الْفُونِيْمُ : هُوَ

الصَّوْتُ الَّذِي يُؤَدِّي اسْتِبْدَالَهُ بِصَوْتِ



آخِرَ إِلَى تَغْيِيرٍ فِي الْمَعْنَى ، مِثْلُ : صَالِحٌ وَطَالِحٌ ، وَتَسْتخدِمُ الْإِنْجَلِيزِيَّةَ 26 حَرْفًا لِلدَّلَالَةِ عَلَى 40 فُونِيْمًا • الْأَلْفُ الثَّانِيَّةُ فِي كَلِمَةٍ : قَاتِلُوا تَلْحَقُ الْفِعْلَ ، لَكِنَّ كَلِمَةَ : قَاتِلُوا جَمْعُ مُذَكَّرٍ سَالِمٌ لـ " قَاتِلٌ " (قَاتِلُوا الْقَتِيلِ) • لَا يَسْتطِيعُ الْقَارِئُ الْعَرَبِيُّ أَنْ يَقْرَأَ كَلِمَةَ فِي لُغَتِهِ قِرَاءَةً صَحِيْحَةً مَا لَمْ يَكُنْ قَدْ سَمِعَهَا مِنْ قَبْلُ ، وَلَا بَدَّلَ لَهُ أَنْ يَسْتَعِينَ بِالْكِتَابَةِ الصَّوْتِيَّةِ

التي تُرافقُ الكَلِماتِ في مُعْظَمِ المُعْجَماتِ الحَدِيثَةِ . والكَلِمَةُ العَرَبِيَّةُ المُحَرَّكَةُ كافيَّةٌ
وَحَدَها لإرْشادِ القارِئِ إلى كَيْفِيَّةِ نَظْمِها حَتى لو لَمْ يَكُنْ قَدْ سَمِعَها من قَبْلُ ، فقِواعِدُ
الإِلاءِ في الفَرَنسِيَّةِ تُسَعِّفُ صاِحِبَها مرَّةً ، وتَخْذُلُهُ مرَّاتٍ • كُلُّ فَتاةٍ بِأبيها مُعْجَبَةٌ . 147 ص